



رئاسة الوزراء



م/ ٣ / ٢٢٩٦

١١ / ١٤ / ٢٠٢٤

٢٠ / ١٤ / ١٤١١ / ٣٨٦٩٨

الرقم ٧ / جمادى الآخرة / ١٤٤٦

التاريخ ١٠ / ١٢ / ٢٠٢٤

الموافق

معالي وزير المالية

أشير إلى كتابكم رقم (٢٨٩٢٢/٦/٣) تاريخ \_\_\_\_\_  
٢٠٢٤/١١/٢١

استناداً لأحكام المادة (١١) من نظام الرقابة الداخلية رقم (٣) لسنة ٢٠١١، وبعد الاطلاع على (ملخصات التقارير السنوية لوحدات الرقابة الداخلية للدوائر والوحدات الحكومية لعام ٢٠٢٣)، بشكلها المرفق بكتاب معاليكم المشار إليه أعلاه، وبناءً على توصية لجنة التحديث الاقتصادي والتنمية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٣٠، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٥ التأكيد على تقييد جميع الوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية والرسمية بما يلي:

أولاً: تطبيق أحكام نظام الرقابة الداخلية المشار إليه أعلاه والتعليمات الصادرة بمقتضاه.

ثانياً: رفع تقرير وحدة الرقابة الداخلية السنوي لمعالي وزير المالية خلال الأشهر الأربعة الأولى من السنة التالية، استناداً لأحكام الفقرة (ب) من المادة (٩) من نظام الرقابة الداخلية المشار إليه أعلاه.

ثالثاً: الرد على جميع مخاطبات وحدات الرقابة الداخلية وتصويب الملاحظات خلال مدة لا تتجاوز (٥) أيام عمل من تاريخ ورود الملاحظة.

رابعاً: إشراك موظفي وحدات الرقابة الداخلية في اللجان المشكلة في الدائرة/ الوحدة الحكومية، بهدف التأكد من سلامة الإجراءات المتبعة وتوافقها مع التشريعات النافذة.

واقبلوا فائق الاحترام.

/ رئيس الوزراء

نسخة/إلى معالي

نسخة/إلى سماحة

نسخة/إلى عطفة

نسخة/إلى عطفة أمين سر مجلس الوزراء

قرار رقم (١٢٦٠) م

الرقابة الداخلية

المدير العام

للاطلاع حسب الأصول

١١ / ١٤ / ٢٠٢٤

٦٢٥.٤٩٨٩

الجمهورية العربية السورية



وزارة المالية



الجمهورية العربية السورية  
٢٠٢٤-١٩٩٩

رقم الوارد : ٢٢٥٤٩٨٩  
2024-11-21  
مؤرخ شف

الرقم 28922 / 6/3

التاريخ 2024/11/21

الموافق

## دولة رئيس الوزراء

الموضوع: إخصاص التقارير السنوية لوحدات الرقابة الداخلية للدوائر/ الوحدات الحكومية لعام 2023.

إستناداً لأحكام المادة (11) من نظام الرقابة الداخلية رقم (3) لسنة 2011 وتعديلاته والتي تنص على أن: "يرفع الوزير لمجلس الوزراء تقريراً سنوياً يخلص فيه تقارير الرقابة الداخلية في الدوائر والوحدات الحكومية"، أرفق لدولتكم ملخصات التقارير الرقابية السنوية لعام 2023 الواردة من وحدات الرقابة الداخلية، راجياً أن أبين لدولتكم ما يلي:-

أولاً: قامت (122) دائرة/ وحدة حكومية بتزويدنا بتقاريرها السنوية وملخصاتها لعام 2023، إستناداً لأحكام المادة (9/ب) من نظام الرقابة الداخلية رقم (3) لسنة 2011 وتعديلاته والتعليمات الصادرة بمقتضاه (مرفق رقم 1).

ثانياً: بلغ عدد الدوائر/ الوحدات الحكومية التي لم تقدم التقرير السنوي لوحدة الرقابة الداخلية لعام 2023 (3) دائرة/ وحدة حكومية وعلى النحو التالي:-

1. متحف الاردن 2. جامعة الطنية التقنية 3. الجامعة الالمانية

ثالثاً: تماشياً مع رؤية التحديث في القطاع العام ولغايات تمكين وحدات الرقابة الداخلية في الدوائر والوحدات الحكومية للقيام بدورها في الحفاظ على المال العام والاستخدام الامثل للموارد المتاحة فقد قامت وزارة المالية بما يلي:

- 1- متابعة مدى تطبيق احكام نظام الرقابة الداخلية رقم (3) لسنة 2011 في الدوائر/ الوحدات الحكومية واعداد مجلدات بملخصات التقارير الواردة من وحدات الرقابة الداخلية لديها وإدراجها ضمن النسخة المحوسبة (CD) (مرفق رقم 2).
- 2- تكليف اللجنة المركزية لمعايير الرقابة الداخلية المشكلة بموجب النظام المشار اليه أعلاه باجراء التعديلات على التشريعات الرقابية (نظام الرقابة الداخلية رقم (3) لسنة 2011 والتعليمات الصادرة بمقتضاه) وبما يتوافق مع المعايير العالمية للتحقيق الداخلي 2024.
- 3- القيام بكافة الاجراءات التي من شأنها ان تساهم في تطوير وتأهيل وحدات الرقابة الداخلية في الدوائر والوحدات الحكومية واعداد خطة التدريب السنوية ومنحهم شهادة اجازة مدقق من خلال مديرية المعهد المالي.

المملكة الأردنية الهاشمية

ماتف (062221222) فاكس (062223111) ص.ب(85) عمان 11118 الأردن الموقع الالكتروني: www.mof.gov.jo فاكس الكتروني: mof.efax@mof.gov.jo



4- ربط وحدات الرقابة الداخلية في الدوائر والوحدات الحكومية الكترونياً بوزارة المالية / وحدة الرقابة الداخلية المركزية لاستقبال التقارير السنوية والملاحظات والاستفسارات اعتباراً من بداية العام القادم .  
رابعاً : تم حصر أهم الإنجازات المتحققة لوحدات الرقابة الداخلية في الدوائر / الوحدات الحكومية، وكما يلي:-

1. الرد على استيضاحات ديوان المحاسبة وتصويب الملاحظات.
2. تحقق لدى وحدات الرقابة الداخلية في الدوائر / الوحدات الحكومية وفراً مالياً مقداره (3771750) ثلاثة ملايين وسبعمائة وواحد وسبعون ألفاً وسبعمائة وخمسون ديناراً.
3. الإلتزام بتطبيق الانظمة والتشريعات النافذة:

في ضوء ما تقدم، أرجو من دولتكم التكرم بالموافقة على إصدار بلاغ من رئاسة الوزراء لكافة الدوائر / الوحدات الحكومية ،تضمناً لما يلي:

- أ. الإلتزام بتطبيق احكام نظام الرقابة الداخلية رقم (3) لسنة 2011 وتعديلاته والتعليمات الصادرة بمقتضاه لحين صدور نظام وتعليمات معدلة لنظام الرقابة الداخلية تتوافق مع المعايير العالمية للتدقيق الداخلي .
- ب. التقيد برفع تقرير وحدة الرقابة الداخلية السنوي لوزير المالية خلال الأشهر الأربعة الأولى من السنة التالية استناداً لاحكام المادة (9/ب) من نظام الرقابة الداخلية.
- ج. الرد على كافة مخاطبات وحدات الرقابة الداخلية وتصويب الملاحظات خلال مدة لا تتجاوز (5) ايام عمل من تاريخ ورود الملاحظة.
- د. اشراك موظفي وحدات الرقابة الداخلية باللجان المشكلة في الدائرة / الوحدة الحكومية وذلك للتأكد من سلامة الاجراءات المتبعة واتوافقها مع التشريعات النافذة.

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام،،،

وزير المالية  
د. عبد الحكيم الشبلي  
المصارع